



لدى نيابة المحويت والرجم الابتدائية

الموضوع / تظلم في الإجراءات التعسفية التي يقوم بها العضو الحق /رامي محمد الجودة لمخالفتها للقواعد المرساة في الشرع والقانون ولحصول الاضرار البالغة بالشاكين وأهلهم من الاعمال الاجرامية التي قام بها المشكوبه إبراهيم محمد صالح شريان دونما أي إنصاف للشاكين وإزالة الاضرار التي تستوجب الوقوف الحازم وردع المشكوبه عن ما قام به .

مقدم التظلم / الشاكين /

1/ خليل محمد صالح شريان

2/ فواز محمد صالح شريان

المحترم

فضيلة القاضي العلامة رئيس نيابة استئناف م/المحويت والرجم

المحترم

فضيلة القاضي العلامة وكيل نيابة المحويت والرجم الابتدائية

تحية الحق والعدل وسيادة القانون :

ببالغ الاحترام والتقدير الواجبين لعدالتكم وبالإشارة الى الموضوع اعلاه ، يطيب لنا ان نتقدم امام عدالتكم الموقرة بتظلمنا المشار اليه والذي نوجزه كالتالي :-

أولا / وقائع التظلم :-

● قام المشكو به إبراهيم محمد صالح شريان في تاريخ تقديم شكوانا بالاتي :-

1/ قام بقطع الطريق المؤدية الى منزل الشاكين بان قام بعمل سورين السور الأول بداية الطريق أي في الفكة المؤدية الى منزل الشاكين واما السور الثاني بجوار منزل الشاكين مما قطع عنهم الحركة بشكل كامل .

2/ قام المشكو به رجم الأحجار الى سطح منزل الشاكين مما أدى الى كسر الألواح الشمسية

3/ قام المشكو به بتخريب وهد قرش السيارتين الخاصة بالشاكين وقام بتكسير الأعمدة الحديدية المركبة للقرش .

4/ قام المشكو به بتهديد ابن الشاكي فواز الذي لا يتجاوز عمره سبع سنوات وكذا هدد النساء الذي في المنزل بان قال للولد ريان (ياز...ه) وغير ذلك .

● وبتاريخ يوم الأربعاء الموافق 2023/10/11م تم ارسال ملف القضية الى نيابتكم الموقرة ومن ثم عرضها على العضو المحقق والذي تولى السير فيها وحين السير في إجراءات التحقيق وبمواجهة المشكو به بالشكوى وبما نسب اليه (أقر بكل تلك الوقائع السالف بيانها) وتم مواجهته بالفيديوهات وأقر بصحتها ، علما اننا قد تقدمنا بكل الأدلة الصامته والناطقة ولكون إقرار المشكو به كافيا لإثبات شكوانا الا اننا احضرنا الأدلة كذلك .

وإستنادا لما سبق بيانه من وقائع وما تعقبها من إقرار صريح من المشكو به بصدقه تلکم

الوقائع قام العضو المحقق بالافراج عنه بالمخالفة للقانون حيث ان تلکم الوقائع جرائم يعاقب

عليها القانون وتستوجب الزج بالمشكو به في السجن المركزي ومحاکمته محبوسا وبالتالى فإن

الافراج عن المشكو به مخالفا لنصوص المواد (183-184) من قانون الإجراءات الجزائية

وغير ذلكم من النصوص القانونية التي تؤكد بان قام به المشكو به جريمة جسيمة تستوجب ردعه

والزج به في السجن خصوصا وان واقعة قطع الطريق تستوجب السير فيها بإجراءات مستعجلة

، علما انه بعد الافراج عن المشكو به قام بالتهديد والوعيد من الشاكين و نساءهم واولادهم .

ثانيا / الطلبات :-

1/ التوجية الى العضو المحقق بإعادة المشكو به المتهم إبراهيم محمد صالح شريان

وإيداعه السجن المركزي كون المشكو به مرتكب لأكثر من جريمتين منها جسيمة ومنها غير

جسيمة ، وسرعة التصرف في القضية وإحالتها الى المحكمة المختصة ومحاکمه المشكو به

محبوسا وكون الشاكين واهلهم متضررين من قطع الطريق وغير ذلك ولما عللناه .

2/ التوجية بعرض ملف القضية عليكم للاطلاع عليه وتقرير ما يلزم قانونا.

وفتكم الله لما فيه الحق والعدل في قضائكم...*

مقدم التظلم /الشاكين/ خليل محمد صالح شريان وفواز اخيه

عنهما بالوكالة أ / علي يحيى الجعري

10/ ربيع الثاني /1445هـ الموافق 25 / 10 /2023م)

)

